

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٤ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٢٠٥٤٣ لسنة ٥٩ ق. عليا ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسة ٢٠١٦/٤/٦ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعين السيد / محمود محروس عبد العظيم غانم - مندوباً مساعداً بمجلس الدولة ،
على أن يكون لاحقاً للسيد / أبو بكر خليل أحمد أحمد ، وسابقاً على السيد / أحمد عبد المنعم
أبو هاشم مكى سليم « المندوبين المساعدين بمجلس الدولة » .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣٠ مايو سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى